**الفصل الثالث: الايرادات العامة (تابع)**

**رابعا**: القروض العامة:

**I -** تعريف القروض العامة: بقصد بها الأموال التي تقترضها الدولة أو أحد الهيئات العامة من الافراد أو الهيئات الخاصة الوطنية أو الأجنبية أو من المؤسسات الدولية مقابل تعهدها برد المبلغ المقترض مع دفع أعبائه حسب شروط العقد.

**II –** أنواع القروض العامة: يمكن تقسيم القروض العامة إلى عدة أنواع طبقا لوجهة النظر التي يقوم عليها التقسيم.

* + فمن ناحية الحرية في الإكتتاب : توجد القروض الأختيارية والإجبارية.
	+ فمن ناحية المصدر المكاني للقرض : توجد القروض الداخلية والخارجية.
	+ فمن ناحية مدة القرض : هناك القروض المستديمة والمؤقته.

 والقروض المؤقتة تكون قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل وطويلة الأجل.

-1- القروض الإختيارية والإجبارية:

أ- القروض الإختيارية : هي التي تحصل عليها الدولة دون إستخدام سلطة الإلزام أي أن الأفراد يكونون أحرار في الإكتتاب بسندات القرض أو الإمتناع عنها.

ب- القروض الإجبارية : هي التي تلجأ إليها الدولة بسبب ضعف ثقة الجمهور في مقدرتها المالية أو في إئتمانها المالي وكذلك تلجأ إليها لتحقيق أهداف معينة مثل سحب جزء من دخول الافراد أو الهيئات بقصد تخفيف الطلب الكلي على العرض الكلي والتخفيف من حدة الضغوط التضخمية.

-2- القروض الداخلية والخارجية:

أ- القروض الداخلية: هي التي تصدر داخل إقليم الدولة ويكتتب فيها بالعملة الوطنية.

ب- القروض الخارجية: يتم إصدارها خارج إقليم الدولة ويكتتب فيها بالعملة الأجنبية. وتلجأ الدولة للقروض الخارجية تحت تأثير عاملين أساسيين:

* عدم كفاية المدخرات المحلية من أجل تمويل المشروعات الإقتصادية الإجتماعية.
* الرغبة في علاج ميزان المدفوعات حيث أن القروض الخارجية تمكنها من الحصول على العملات الاجنبية التي تساهم في ذلك.

-3- القروض المستديمة والمؤقتة:

أ- القروض المستديمة: هي التي تلتزم الدولة بدفع فوائدها دون أن تحدد موعدا أو تاريخا لسدادها بحيث يبقى لها إختيار الموعد المناسب لذلك.

ب- القروض المؤقتة: (القابلة للإستهلاك) فهي التي تحدد الدولة مقدما موعدا وأجلا للوفاء بها. والقروض المؤقتة تؤدي إلى تخلص الدولة من أعباء قروضها العامة في الحدود الزمنية المنقولة وهو ما يزيد من مقدرتها على الإقتراض في المستقبل.

 أما المستديمة فتؤدي إلى تراكم الديون على الدولة وإزدياد أعبائها مما يؤثر على الكيان المالي للدولة.

* القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل:

يمكن أن تكون القروض المؤقتة قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل وطويلة الأجل:

* + فالقصيرة : هي القروض التي تكون مدتها بين 3 أشهر وسنتين ومثالها أذنات الخزينة العامة ( سندات قصيرة الأجل غالبا تكون لثلاثة أشهر وسنتين) تصدرها الدولة لتغطية نفقات معينة عند حدوث عجز موسمي في الميزانية ناتجا عن عدم تحصيل بعض الإيرادات.
	+ المتوسطة: فهي قروض تزيد مدتها عن سنتين إلى 7 سنوات.
	+ الطويلة: هي تلك التي تمتد إلى 15 و20 سنة في بعض الأحيان، وتلجأ الدولة إلى هذين النوعين (المتوسطة والطويلة) لتغطية عجز لا يمكن تغطيته خلال السنة المالية الحالية أو القادمة أو من أجل تمويل المشروعات الإستثمارية بشكل عام وأحيانا يكون ذلك بسبب نفقات الحروب أو الدفاع .

 **III –** إستهلاك القروض العامة:

-1- مفهوم إستهلاك القرض العام: نقصد بإستهلاك القرض العام قيام الدولة بتسديد قيمته لحاملي سنداته وهو ما يؤدي إلى تناقص المبلغ الذي تلتزم الدولة برده سدادا لقيمة القرض فضلا عن تخلص الدولة من دفع الفوائد بالنسبة لما يتم إستهلاكه من سندات.

 فإستهلاك القرض هو قيام الدولة بالتخلص تدريجيا من عبئ القرض الأصلي مع فوائده.

-2- أساليب إستهلاك القرض العام:

 تقوم الدولة بإعادة إختيار الأسلوب الذي تراه مناسبا للوفاء بالقرض والتخلص من أعبائه المالية.

 فقد تلجأ إلى إستهلاك القرض على أقساط سنوية محددة بالتدريج، وفي هذا الأسلوب نرى الدولة تدفع لحامل السند جزءا من قيمته الأصلية بالإضافة إلى الفائدة المستحقة له وذلك حتى يتم إستهلاك سندات القرض بعد فترة من الزمن.

 وقد تقوم الدولة بإخراج نسبة معينة من السندات سنويا في عملية القرعة ودفع قيمة السندات التي تخرج في عملية السحب بالقرعة كاملة لأصحابها وذلك سواء جرت القرعة على أساس أرقام السندات الفردية أو الزوجية وإما على أساس إختيار مجموعة من السندات تتميز كل منها بعلامة معينة.

 وهناك أسلوب ثالث لإستهلاك القرض العام عن طريق تدخل الدولة لشراء سندات من البورصة وبصفة خاصة حين يكون سعر السندات في البورصة أقل من سعر التعادل أو حينما تكون قيمتها دون القيمة الإسمية الأصلية، فهناك يكون من مصلحة الدولة التدخل لشراء السندات بقيمة أقل من القيمة الأصلية التي تكون مدينة بها في الأصل وهو ما يحقق المصلحة المالية للدولة بالقدر الذي يعرض الدائنين للتضرر.

 **خامسا**: الإصدار النقدي الجديد (التمويل بالتضخم):

 **I**- تعريفه:

 يقصد بالإصدار النقدي الجديد خلق كمية إضافية من النقود تؤول إلى الدولة لتستخدمها في تمويل نفقاتها العامة التي تتجاوز ماحصلت عليه من الإيرادات العامة.

 والدولة تقوم بالإصدار بطريقة مباشرة إذا كانت هي التي تتولى عملية الإصدار لو كان بنك الإصدار بنكا مؤمما وقد يتم الإصدار بطريقة غير مباشرة على شكل قرض (بواسطة أذونات الخزينة عادة) من الهيئات التي تتولى عملية الإصدار إذا كانت هذه الهيئات عامة وتتمتع بنوع من الإستقلال.

 وكذلك يمكن للدولة خلق كمية إضافية من النقود عن طريق الإقتراض من البنوك التجارية التي يمكنها خلق ما يسمى بالنقود الكتابية أو نقود والودائع بحيث محل النقد تعهد البنوك التجارية بالدفع مما يؤدي إلى تحسين وسائل الدفع العامة ويطلق على هذه العملية الثانية( التوسع في الإئتمان المصرفي ) ولها أثر من حيث زيادة وسائل الدفع مثل الإصدار الجديد ويتفق كلى الأسلوبين في كونهما يؤديان إلى زيادة وسائل الدفع وبالتالي إلى زيادة الطلب الكلي على العرض الكلي وهذا يؤدي إلى إرتفاع في الأسعار وبالتالي إلى إنخفاض القوة الشرائية للنقود.

 ويشكل هذا الإنخفاض عبئا على الدخل والثروة ومن ثم فإن التضخم الناتج عليه يؤدي إلى توزيع العبء العام بعيدا عن حركات الإنتاج أو الدخول لذلك إصطلح الفكر المالي على تسمية العملية الممثلة في الإصدار الجديد أو التوسع في الغئتمان المصرفي (التمويل التضخمي).

**II**- موقف التقليديين منه:

 عارضت النظرية التقليدية اللجوء إلى هذا الأسلوب لتمويل النفقات العامة إنطلاقا من النظرية التقليدية الإقتصادية وبسبب الآثار السيئة التي تنتج عنه.

 فقد قامة النظرية الإقتصادية التقليدية على أساس تلقائية توازن التشغيل الشامل وأسستندت في ذلك إلى قانون المفكر المالي " جون باتيست ساي " في الاسواق أو قانون المنافذ الذي يقوم على أساس أن العرض يخلق الطلب المساوٍ له دائما، وأن العرض يتجه تلقائيا نحو التشغيل الشامل مع ضمان الخواص التالية:

* + المنافسة.
	+ حرية إنتقال وسائل الإنتاج.
	+ تحركات الأسعار.

 ويترتب على ذلك عدم تدخل الدولة في الشؤون الإقتصادية وضرورة حياد سياستها المالية، وحيث أن الإصدار الجديد يعتبر صورة من صور التدخل ويضر بمصلحة التوازن الإقتصادي فإنه في النهاية يؤدي إلى التضخم لأنه يزيد من النفقات العامة ويؤدي إلى تدهور قيمة النقود بفعل إرتفاع الأسعار، وبالرغم من ذلك يقول التقليديون أن الأفراد يستمرون في زيادة الطلب نظرا لتوقعهم إرتفاعا في الأسعار كما أن المنتجين يعمدون إلى تأجيل البيع أملاً في تحقيق أرباع أكثر وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة الطلب ونقص في العرض وإرتفاع في الأسعار وبالتالي تدهور في قيمة النقد من جديد، لهذا رفض التقليديون هذا الاسلوب بسبب آثاره الإقتصادية السيئة ومن هذه الآثار:

1- أنه يضر بأصحاب الدخول الثابته والمتغيرة ببطئ ( الفوائد، الإيجازات، الرواتب والأجور ) بينما يفيد أصحاب الدخول الرنة (الأرباح مثلا)، بمعنى أن التضخم يعمل على إعادة توزيع الدخل الوطني لصالح الأغنياء ويعمل على زيادة حدة التفاوت في الدخول.

2- يعمل على إنقاص حجم الإدخار لأنه يؤدي إلى تخفيض قيمة النقد وزيادة الأفراد في الطلب لتوقعهم إرتفاعا أكثر في الأسعار.

3- يؤدي إلى إنتقال رؤوس الأموال للخارج بسبب تدهور قيمة النقد وكذلك عدم إقبال الراس المال الأجنبي للإستثمار داخل البلد.

1. يؤثر التضخم سلبا في نوع الإستثمارات لأنه يشجع الإستثمار في تكوين المخزون السلعي وزيادته وفي إنتاج السلع الإستهلاكية بسبب تزايد الطلب عليها وهذا يعمل على إحداث خلل في الهيكل الإنتاجي للدولة.

**III**- موقف الفكر المالي الحديث من التمويل بالعجز:

 الفكر المالي الحديث إستنادا إلى النظرية الكنزية نادى بإمكانية اللجوء إلى الإصدار النقدي الجديد من أجل تمويل النفقات العامة في حالة وجود موارد إقتصادية معطلة (بشرية +مادية) وإنطلق المحدثون أيضا من عدم صحة الفروض التي قامت عليها النظرية التقليدية وما ذهبت إليه من تلقائية توازن التشغيل الشامل ومن أن العرض يخلق الطلب المساوي له.

1- فمن ناحية ليس هناك ما يضمن وجود مساواة دائمة بين الإدخار والإستثمار،لأن العوامل التي تحدد أحدهما تختلف على العوامل التي تحدد الآخر، فقد يكون هناك ما يدعوا الأفراد إلى الإكتناز – عدم إنفاقهم لجزء من دخولهم – وهذا يؤدي إلى نقص الطلب الكلي عن العرض الكلي.

2- من ناحية أخرى ليس هناك ما يضمن وجود المنافسة و التي تعتبر بديهية بالنسبة للفكر التقليدي وحرية تنقل عناصر الإنتاج وتحركات الأسعار ثم ليست هناك ما يؤكد إستمرار توازن التشغيل الكامل. بل على العكس من ذلك نجد في الدول الرأسمالية إنتشار البطالة وعدم تحقيق التشغيل الشامل وهو ما جعل الإقتصادي الإنجليزي " جون ميناردكينز " ينادي بضرورة تدخل الدولة برفع الطلب الكلي أو خفضه لتحقيق التشغيل الكامل والدولة تصل إلى ذلك عن طريق زيادة النفقات العامة أو إنقاصها.

3- ومن ناحية الآثار السيئة التي أشار إليها التقليديون فقد رأى المحدثون أن الدولة يمكنها أن تمول جزءا من نفقاتها العامة بالإصدار النقدي الجديد دون أن تتحقق تلك الآثار الإقتصادية والإجتماعية السيئة لأن الإقتصاديات الرأسمالية تتمتع بضخامة ومرونة جهازها الإنتاجي والزيادة في الإصدار تترتب عليها زيادة الطلب على أموال الإستهلاك والإستثمار وينتجعن ذلك زيادة الإنتاج الكلي وإرتفاع الطلب الفعلي وهو ما يحقق التشغيل الشامل.

 ويشترط كينز في الغصدار المالي الجديد الذي تلجأ إليه الدولة إذا كانت تعاني من نقص التشغيل أن يتوقف عند الوصول إلى مرحلة التشغيل الشامل لأن الإستمرار فيه يؤدي إلى الآثار السيئة التي تحدث عنها التقليديون .